الموقف الأوربي من أزمة اللاجئين

م. ســنان صلاح رشيد الصالحي
مركز دراسات المرأة /جامعة بغداد

المستخلص

تُشكّل أزمة اللاجئين واحدة من أبرز القضايا الخلافية والمعقدة التي واجهت دول الاتحاد الأوروبي في العقد الأخير، حيث تباينت المواقف الوطنية للأعضاء إزاء حصص الاستقبال وآليات التعامل مع تدفقات اللجوء. يبحث هذا المقال في "الموقف الأوروبي من أزمة اللاجئين" مستعرضاً الإطار المفاهيمي والتاريخي لظاهرة اللجوء وصولاً إلى القوانين المعاصرة. كما يناقش البحث المسببات الرئيسة للأزمة المتمثلة في عدم الاستقرار الجيوسياسي والنزاعات المسلحة التي أعقبت أحداث الحراك العربي في الشرق الأوسط (خاصة في العراق وسوريا)، وظهور التنظيمات الإرهابية مثل "داعش"، مما أدى إلى تدمير البنى التحتية وتدفق الملايين نحو دول الجوار وأوروبا. ويسلط الباحث الضوء على التناقض بين بنود الاتفاقيات الدولية كـ (اتفاقية جنيف 1951 وبروتوكول 1967) وبين السياسات الإجرائية الأوروبية مثل (اتفاقية دبلن ونظام شنغن)، مبيناً التداعيات السياسية والأمنية للانقسام الأوروبي الداخلي، ولا سيما تشدد دول الممر كالمجر في مقابل سياسات الاستقبال الألمانية. ويخلص البحث إلى أن حل الأزمة وتجنب ظهور مجتمعات موازية يكمن في تطوير استراتيجية أوروبية موحدة ومستدامة لدمج اللاجئين بفعالية، أو دعم استقرارهم في بلدان العبور عبر برامج توطين منظمة تقودها المفوضية الأوروبية بما يضمن الحفاظ على الأمن الإقليمي وحقوق الإنسان.

الكلمات المفتاحية :أزمة اللاجئين، الاتحاد الأوروبي، المواثيق الدولية، اتفاقية دبلن، الأمن الأوروبي .

European Attitude towards Refugees Crisis

Lecturer. Sinan Salah Rasheed Al-Salihi
Center for Women's Studies, University of Baghdad

Abstract

The asylum policies currently are one of the biggest points of argument between the parties of the government coalition in Germany and some other European countries, thus, each of the countries joined to the European Union has different opinions about the number of refugees allowed to access. Timing of recipients, and the manner of dealing with asylum submissions. But what are the rules that everyone must abide by, not only in Germany but throughout the European Union? The European Union regulations that have been adopted on asylum policy, as well as, on other issues, clearly apply to all member states. But how each country interprets these regulations and turns them into national law rests with each state

member. For this reason, there are still huge differences between the member states of the European Union on some points. Therefore, the researcher had to deep dive into the topic, especially by studying the conceptual framework for the phenomenon of asylum, then, role of international conventions in this phenomenon, and also, moving into the important aspect, and what is the European attitude from this phenomenon. Finally, the solution to the asylum phenomenon tended to reach the conclusion.
Keywords: Refugee Crisis, The European Union, International Conventions, Dublin Regulation, European Security.

المقدمة

شـهد العالم بعد الحرب الباردة تغيرات جذرية في سـياسـته، كما عرف العديد من التغييرات الكبرى التي ميزت السـاحة الدولية ، حيث أثرت التحولات الإقليمية والدولية بشـكل عام على المنطقة العربية بالسلب على أنظمتها وخاصة منها دول الشرق الأوسط التي أثرت على القطاع الاجتماعي والسياسي الذي شهد تراجعا كبيرا لهذه المناطق مما أدى لزيادة نسـب البطالة وتدهور المسـتوى المعاشـي ونقص الرعاية الصـحية وانتشار الجريمة المنظمة وظهور الإرهاب وذلك هروبا من الوضع الاقتصادي والاجتماعي في البلاد. وتفاقم الوضع الأمني الذي شهد تفجيرات واغتيالات ومواجهات مباشرة بالأسلحة المتطورة في حين يترقب العالم تطورات الوضع في الشرق الأوسط وما يحدث فيه من نزاعات داخل الدول على شاكلة الدول العربية التي عرفت موجة من الحراك وسقوط الأنظمة الديكتاتورية التي يزيد عمرها على40 سنة والتي خلقت تذمرا من الشـعوب التي تطلب الحرية وتبحث عن أوضـاع اقتصـادية واجتماعية جيدة وبعيدة عن الاضـطهاد وقمع الحريات، وبعد سـنوات طويلة حصـل الربيع العربي أو ما يسـمى الحراك العربي ، لقد جعل هذا الحراك منطقة الشـرق الأوسـط ، منطقة عنف، ومن بين هذه المناطق (العراق وسـوريا ولبنان وليبيا) والتي عانت من التمييز للبنى التحتية وارتفاع مسـتوى انعدام الأمن ، وتدني سـبل كسـب العيش لدى أبناء الدول التي سـبق ذكرها ، مما أدى إلى اللجوء إلى دول (كتركيا أو الاتحاد الأوربي أو حتى كندا أو الولايات المتحدة الأمريكية) ، وعليه **تظهر أهمية البحث** في طبيعة الموضوع الذي تعالجه والإشكالية التي يطرحها الباحث، والنتائج التي تم التوصـل لها حيث تنبع أهمية الموضـوع من الظاهرة التي انتشـرت بشـكل متزايد وهي ظاهرة اللجوء كمتغير رئيسي في الدراسة، أما عن هدف الموضوع فهو معرفة الأسباب الحقيقية وراء تشكل أزمة اللاجئين في دول الجوار والدول الأوربية .

أيضـا اسـتنتاج حجم تأثير هذه الأزمة على الحركة الديمغرافية خصـوصـا في الدول المجاورة والاقتصـاديات الضعيفة لهذه المجتمعات والوصول إلى ما ستؤول إليه أزمة اللاجئين.

إشكالية الدراسة

يعتبر اللجوء من بين أهم المواضـيع التي كثر الحديث عنها في الآونة الأخيرة، ويرجع هذا إلى حجم التوتر الذي تعرفه المنطقة، وعليه تُطرح أسئلة، منها:

- ما هو مفهوم اللجوء؟ وكيف تناوله القانون الدولي والمواثيق الدولية للأمم المتحدة ؟
- ما هو الموقف الأوربي من أزمة اللجوء ؟
- كيف تم حل أزمة اللجوء من قبل الاتحاد الأوربي ؟

وعليه تكون الإجابة عن هذه الإشـــكاليات بافتراض ما يلي، كلما اتســـمت الاســـتجابة الأوربية بالموقف الإيجابي ساهم ذلك في تحقيق الاستقرار والأمن الأوربي، وكلما اتسمت الاستجابة الأوربية بالموقف السلبي ساهم ذلك في تداعيات على الأمن الأوربي .

أما عن منهجية البحث ، فإن طبيعة الدراسة وموضوع البحث هو الذي يفرض علينا المناهج التي ينبغي اعتمادها ، وقد رأينا أن أفضل المناهج لدراسة تداعيات أزمة اللاجئين على الأمن الأوربي هي ،المنهج الوصـفي :هو طريقة من طرق التحليل والتفسـير بشـكل علمي منظم من أجل الوصـول إلى أغراض محددة لوضعية اجتماعية أو مشكلة اجتماعية أو إنسانية ، ويعتمد دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع ويهتم بوصـــفها وصـــفاً دقيقا ويعبر عنها كمياً ونوعيا ، ومن خلال البحث في طبيعة أزمة اللاجئين فقد استخدمنا المنهج الوصفي كمنهج أو مستوى إجرائي أساسي نعتمد عليه لدراسة الأزمة وأسبابها وتحولاتها وما ستؤول إليه ، ومنهج الاقتراب النسقي ، وهو إطار تحليلي يؤخذ كأساس عند دراسة الظاهرة السياسية أو الاجتماعية، كما أنه طريقة مهمة ومفيدة في معالجة الموضوع سواء تعلق الأمر بوحدات التحليل المســـتخدمة أم التي تثار لتحديد المادة اللازمة للإجابة عن ذلك وكيفية التعامل.

المبحث الأول :مفهوم اللجوء ودور القانون الدولي والمواثيق الدولية للأمم المتحدة

نتناول في هذا المبحث مطلبين، الأول مفهوم اللجوء كإطار مفاهيمي، و المطلب الثاني هو دور المواثيق الدولية والقانون الدولي تجاه اللجوء .

المطلب الأول: مفهوم اللجوء (الإطار المفاهيمي)

قبل ان تظهر اتفاقيات جنيف الأربع عام 1949 ، والبروتوكولات التابعة لها عام 1977 وغيرها من القانون الدولي الإنســاني [1] ، يعتبر حق اللجوء تقليدا قديما ، إذ يمكن إرجاع أصـولهه البعيدة إلى العهد الإغريقي عندما كانت الدولة تمنحه لمرتكبي جرائم معينة، وفي العصر الروماني اعترفت السلطات بشـــكل محدد للغاية بهذا الحق ، كما شـــهد مفهوم اللجوء شـــيوعا خلال القرون الأولى من التاريخ المسيحي ، وخاصة القرن الرابع الميلادي الذي شهد طفرة كبرى في حالاته من وجود توترات سابقا أدى إلى لجوء الأشخاص إلى الكنائس طلبا للحماية من الإمبراطورية الرومانية .

ومع انتشار ظاهرة اللجوء عمل رجال الدين المسيحي على إعداد قانون للجوء عرف بـــ (قانون اللجوء المسيحي) ومن يومها صارت الكنيسة ملاذا آمننا لكل المضطهدين والمنبوذين ولها حرمة خاصة لكونها مكان عبادة و لا يجوز فيه الظلم والاضطهاد، وعليه فإن قانون اللجوء المسيحي يشمل الحماية من المتابعات المترتبة على جرائم الحق العام [2] .

إن حق اللجوء مفهوم قضائي قديم يقضي بإعطاء الشخص الذي يتعرض للاضطهاد بسبب آرائه السياسية أو المعتقدات الدينية في بلده والتي قد تكون محمية من قبل سلطة أخرى ذات سيادة أو بلد أجنبي ،أعطى الفرص للتعبير عن آراء الشخص اللاجئ ، مع هذا ينبغي عدم الخلط بين اللجوء السياسي وقانون اللاجئين الحديث والذي يتعامل مع التدفق الهائل من السكان إلى البلدان الأخرى ، فحق اللجوء هو حق يختص باهتمامات الأفراد ويقدم كل حالة على حدة ، واللاجئ هو الشخص الذي يهرب من بلده إلى بلد آخر خوفا على حياته أو خوفا من السجن أو التعذيب ، ويتعدد أسباب اللجوء، منها أسباب (الحرب أو الإرهاب أو الفقر) [3] ، واللجوء على عدة أنواع حسب ما ذكرته المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في الأمم المتحدة ، اللجوء السياسي (يتم منحه للشخصيات السياسية أو القادة المنشقين عن جيوشهم أو حكومتهم أو ناشطين سياسيين) ، أما اللجوء الإنساني فهو اللجوء إلى دولة أخرى داخل أو خارج الوطن بسبب الحروب أو النزاعات الإثنية أو العرقية ، ويتم إعادة اللاجئين إلى بلدهم الأم بعد انتهاء هذه الصراعات أو الأزمات [4] ، وعند النظر إلى تعريف اللاجئ نجد أنه (شخص يطلب اللجوء هربا من الخطر ، وفي العلاقات الدولية نجد التعريف القانوني أكثر حصرية وكما جرى في مؤتمر 1951 ، والمتعلق بأوضاع اللاجئين، حيث يعتبر اللاجئون أفراداً في حالة خوف مبرر من الاضطهاد لأسباب عرفية أو دينية وطنية أو لانتمائهم إلى مجموعة اجتماعية وسياسية وقد أصبحوا نتيجة هذا الخوف خارج البلد الأم ولا يودون وضع أنفسهم في حماية ذلك البلد [5] .

واللاجئ هو الشخص الذي لديه مخاوف وهذا يعني أن المخاوف التي يزعم وجودها ليست ذاتية أو مجرد حدس ولكن لها أسس من الواقع [6]، وأخيرا وكما يعرف اللجوء على أنه ((كل شخص يوجد خارج بلد جنسيته أو خارج مقر إقامته الاعتيادية ، في حالة كونه عديم الجنسية ويخشى لأسباب معقولة أن يُضطهد من أجل عرقه أو دينه أو انضمامه إلى فئة اجتماعية أو آرائه السياسية ولا يستطيع العودة إلى بلده خشية من المخاطر التي سيصيبها وعليه يطلب بقاءه في حماية البلد المستضيف [7] ، كان هذا جزءا من الإطار المفاهيمي لظاهرة اللجوء .

المطلب الثاني : دور المواثيق الدولية والقانون الدولي في ظاهرة اللجوء.

بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة تزايد عدد اللاجئين ، كما تعرض ميثاق الأمم المتحدة بصفة غير مباشرة لوضعية اللاجئين وذلك من خلال نص المادة الأولى الفقرة الثالثة التي تتضمن مقاصد الأمم المتحدة ،كما تعرض الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 بصفة عامة فيما يخص ((اللاجئ)) ومبدأ حق اللجوء في المادة 14 منه [8] ، كذلك اعتمدت اتفاقية 1951 وبروتوكول 1967 العائد لها أساس قانون اللاجئين الدولي ، وتعتبر اتفاقية 1951 أساس القانون الدولي للاجئين وتعرف هذه الاتفاقية كلمة (لاجئ) وتحدد حقوق اللاجئ بما في ذلك حقوقه، منها حرية العقيدة والتنقل من مكان إلى آخر [9] ، ومع ظهور أزمات جديدة خاصة باللاجئين من خمسينيات القرن العشرين ومطلع الستينيات أصبح من الضروري توسيع نطاق الاتفاقية لذلك تم صياغة وإقرار بروتوكول للاتفاقية الذي عرف بالبروتوكول الخاص باللاجئين 1967 والهدف من البروتوكول هو الاعتراف بإمكانية تطبيق اتفاقية 1951 على تحركات اللاجئين المعاصرة وتطبيق بنود الاتفاقية على اللاجئين الذين يستوفون التعريف الذي وقع دون القيود الجغرافية والزمنية على الاتفاقية ، وهي بنود يجب تفعيلها من طرف الدول حيث وقعت 140 دولة على كل من الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها وتلتزم هذه الدول بمعايير الأهلية المنصوص عليها في اتفاقية 1951 ، على سبيل المثال الحق في الحصول على وثائق السفر [10] .

تضمن اتفاقية 1967 ثلاثة موضوعات أساسية :

1- التعريف الأساسي للاجئ بالإضافة إلى شروط توقف وضع اللاجئ والاستبعاد من هذا الوضع.

2- الوضع القانوني للاجئين في بلد لجوئهم وواجباتها والتزاماتها والحق في الحصول على الحماية من العودة القسرية (التعسفية) .

3- يعتبر عمل المفوض السامي سمة سياسية ، وعملا إنسانيا واجتماعيا، القاعدة فيه أن يعالج شؤون مجموعات الطالبين للجوء [11].

أما الإعلان حول اللجوء الإقليمي 1967 ، فأقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي يعكس الإجماع الدولي حول الرأي بأن منح اللجوء هو عمل سلمي وإنساني لا يجب أن تعتبره أية دولة أنه غير ودي، ويشير إلى أن مسؤولية تقدير الادعاءات تعود للدولة التي يلتمس الفرد فيها الأمان حيث ذكر ذلك في المواثيق التالية (1،2،3،4) ، وأما عن اللجوء في وثائق مجلس أوربا ، فمنذ منتصف الثمانينيات سعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي (Eu) إلى توثيق سياستها وممارساتها حول اللجوء، بداية أخذ التعاون شكل مبادرات

سياسية غير ملزمة قانونا ، ومنذ عام 1999 عملت حكومة الاتحاد الأوربي على وضع نظام أوربي مشترك للجوء يرتكز على التطبيق الشامل و الكامل لاتفاقية 1951 ، وبحلول شهر آيار/2004 ، تم التوصل إلى اتفاق حول العناوين الأساسية للنظام الأوربي المشترك للجوء وتضمن الاتفاق على المسائل الثلاثة ، الحماية المؤقتة ، المعايير الدنيا لاستقبال طالبي اللجوء ، نظام تحدد الدولة فيه العضو المسؤول عن النظر في طلبات اللجوء ، نظام مقارنة بصمات أصابع طالبي اللجوء وأيضا المعايير الدنيا المشتركة لإجراءات لتحديد وضع اللاجئ [12] .

إن هذه القيود الأساسية هي التي تأسس الحد الأدنى من المعايير الإجرائية حيث تعتبر العلامة النهائية للمرحلة الأولى لتأسيس نظام أوربي مشترك للجوء [13] ، أما موقف القانون الدولي الإنساني ، من اللجوء حيث يطلق عليه اسم قانون النزاعات المسلحة أو قانون الحرب فيتكون من قواعد تستهدف في الحرب حماية الأشخاص الذي لا يشاركون أو توقفوا عن الاشتراك في الأعمال العدائية ، فضلاً عن تقييد وسائل وسبل الحرب ، وهو قانون واقعي يأخذ أيضا في الحسابات متطلبات الإنسانية التي تبدأ مدا حقيا للقانون الإنساني برمته ، علاوة على اعتبارات الضرورة العسكرية [14] .

وتتمثل الصكوك الرئيسة للقانون الإنساني الدولي في اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 1949/8/12 وفي بروتوكولها الإضافيين المؤرخين في 6/8/ 1977 وتحمي اتفاقيات جنيف الأشخاص التالي ذكرهم ، وبالنسبة إلى الحالات التي تندلع فيها الاضطرابات وأعمال العنف التي لا يشملها القانون الإنساني ، ينبغي الاعتماد على القانون الدولي لحقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية الأساسية التي تم الجمع بينها على الأخص في (الإعلان عن القواعد الإنسانية الدنيا) الذي اعتمد في توركو بفلندا سنة 1990 [15] .

كان هذا جانبا من موقف المواثيق الدولية والقانون الدولي الإنساني من ظاهرة اللجوء.

المبحث الثاني : أزمة اللاجئين والموقف الأوربي منها

عند النظر للموقف الأوربي لأزمة اللاجئين لا بد من النظر في أزمة اللاجئين كيف بدأت وأيضا عن الموقف الأوربي من أزمة اللاجئين

المطلب الأول : أزمة اللاجئين، أسبابها :

عرفت منطقة الشرق الأوسط خلال الفترة الممتدة من 2010 وحتى الآن مجموعة من التأثيرات والتغييرات والثورات ضد الأنظمة ، أدت إلى تغيير في البنية المجتمعية والأوضاع الأمنية بشكل كبير على مستوى أمن المنطقة والإقليم ككل ، وما أنجز عن هذه الثورات من مشاكل تتفاوت درجات

الخطورة من واحدة إلى أخرى ،على سبيل المثال بروز أزمة اللاجئين ولما لها من الأثر على جميع المستويات ومناحي الحياة وعلى البيئة الإقليمية والدولية ، وعليه فإن ما جرى من ثورات الربيع العربي في مختلف بلدان العالم العربي (ابتداء من تونس مروراً بمصر ومن ثم ليبيا واليمن وآخرها سوريا) [16] ، وما أفرزته هذه الثورات من ظهور تنظيمات إرهابية في سوريا والعراق منها تنظيم داعش الإرهابي، كل هذه كانت تعتبر مسببات أدت إلى بروز أزمة اللاجئين حيث كانت نتائج حدة الصراع الأهلي في سوريا أو الحرب ضد الإرهاب في العراق عام 2014 أدت إلى تدمير البنى التحتية سواء في سوريا أو في العراق ، كل هذا جعل الملايين من الناس مغادرة أوطانهم فمن أصل 60 مليون لاجئ في العالم ، 40% وقد تصل إلى 50% هم من سكان المطقة العربية وبشكل أساسي في العراق وسوريا وفلسطين وعلى الصعيد العالمي أبرز حجم الأزمة واتساع نطاقها مدى قصور المواثيق الدولية فيما يتعلق بمواجهة التداعيات الإنسانية للتحركات السكانية الضخمة ، أما على الصعيد الإقليمي فقد فرضت الأزمة على البلدان المضيفة ضغوطاً كبيرة لأنها تبذل قصارى جهدها للعناية بهذه الموجات السكانية المهددة بالمخاطر وبالنسبة إلى اللاجئين ، أسفرت الأزمة عن تدهور منهجي لحقوقهم ولتوعية حياتهم ومستوى التعليم وآفاق المستقبل بالنسبة إلى أطفالهم [17] .

على العموم فاقم التنامي السريع لأعداد اللاجئين في المنطقة العربية المخاوف الوجودية القائمة أصلاً في البلدان المضيفة ، على سبيل المثال المنطقة العربية (لبنان والأردن) كان على الحكومة في كل من الدولتين المضيفتين أن تواجه طوفانا من اللاجئين في وقت شحت فيه الموارد واستنفذت القدرات وفي غياب إطار إقليمي لمواجهة هذه الأزمة وفي غمرة المخاوف من تطاول فترة النزوح ، عمد معظم البلدان وخاصة الأوربية إلى عدم دمج اللاجئين لدفعهم إلى العودة إلى بلدانهم الأصلية ،وكان ذلك يعني انتهاج سياسة تحد من نفاذ اللاجئين إلى الخدمات والانتقاص من حقوقهم المنصوص عليها دوليا وعلى الرغم من وجودها في الخطوط الأمامية فيما يتعلق بمواجهة الأزمة فإن دول كل من لبنان والأردن كانت تفتقر إلى الدعم الضروري من الحكومة المركزية لتلبية احتياجات اللاجئين سواء العراقيين أو السوريين[18] .

وعليه بسبب المخاوف الأمنية سعت الدول إلى الحد من تدفق اللاجئين وشددت الرقابة على المعايير الحدودية التي كانت مفتوحة في الماضي أو أغلقت تماما مما أدى إلى التقييد المشدد لتدفق الشعوب المضطهدة والسلع عبر الحدود وأفضى ظهور تنظيم داعش في ذلك الوقت للفترة من (2014-2018) إلى انهيار الحدود بين الدولتين على الرغم من أن هذه الإغلاقات والتقييدات لم تمنع التدفق غير النظامي للاجئين بل شجعت شبكات النهرين على عبور الحدود [19].

لقد كان هذا جانبا من أبرز أسباب أزمة اللاجئين .

المطلب الثاني : الموقف الأوربي من أزمة اللجوء والتداعيات السياسية والأمنية :

لقد تبينت أوربا منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وجهة نظر مختلفة فيما يتعلق بدور القوة في العلاقات الدولية وكان ذلك على خلفية تجربتها التاريخية وما خلفته الحربان العالميتان من خسائر كارثية للقارة الأوربية وأعطت أوربا إشارات عدة تؤكد رغبتها إلى لعب دور في منطقة الشرق الأوسط يتناسب مع طبيعة العلاقات القوية التي تربط بدول المنطقة ومع حجم مصالحها الحيوية فيها ، وقد شهدت السنوات الأخيرة الكثير من النقاشات الأوربية حول مشاريع الأمن والدفاع الذاتي، حيث يمكن ملاحظة الكم الوافر من الأطروحات والتصورات الخاصة ببلورة سياسة أمنية ، ويمكن النظر إلى معاهدة ماستريخت باعتبارها حجر الزاوية في هذا المجال [20] ، وتواجه أوربا حاليا خطرا يتمثل في التهديدات الكثيرة التي تؤثر بالسلب على أمنها مما عمل إلى تبني استراتيجيات من أجل مواجهة ومحاولة الحد من هذه التهديدات المباشرة المتمثلة في ((الهجرة غير الشرعية والإرهاب والجريمة المنظمة ..الخ)) وتفاقمت أزمة اللاجئين وخاصة من سوريا والعراق الذين سعوا فيما قبل للوصول إلى الدول الأوربية عبر تركيا واليونان وأيضا عبر الشواطئ الليبية ورافق ذلك اهتمام الدول الأوربية على لسان مسؤوليها ومواقف متشددة تبنتها دول أخرى في مواجهة ما سميت بالهجرة الجماعية ، وفي الوقت الذي أبدى فيه مواطنو بعض الدول تعاطفا واضحاً مع موجات اللاجئين الذين تستقبلهم بلادهم ، ومع مرور الوقت شكلت أزمة اللاجئين في الدول الأوربية رأيا عاما أوربيا منقسما كان واضحاً على المستوى الرسمي وبدوره على آراء واتجاهات الشارع في الدول الأوربية وفي مقدرة الدول الأوربية على تحمل الأعباء وتكلفة استقبال اللاجئين وطلبات اللجوء بما يتعارض مع إنقاذ (دبلن) واتفاقية شنغن [21] ، ومحاولة من الاتحاد الأوربي في تقديم حل للأزمات في المنطقة العربية من أجل التخلص من تبعات مشكلة اللاجئين [22] .

أما عن التداعيات السياسية والأمنية فيقع على عاتق القارة الأوربية تبني استراتيجية أمنية أوربية ومسؤوليات أكبر من أي وقت سابق في تاريخها فإن أوربا تواجه تهديدات وتحديات معقدة أكثر من مخلفات النزاعات التي تشهدها منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا ومناطق أخرى في العالم تبقى ليست لها حل ، حيث عرفت أوربا في ظل العولمة مجموعة من التهديدات المتعددة والأكثر ترابطا مما جعلها تمثل تهديدا مباشرا على الأمن الأوربي، وهي كالآتي:

- حالة اللااستقرار في منطقة الشرق الأوسط ووسط أوربا التي نشأت من الفراغ الجيوسياسي والأمني الذي تركه الانسحاب السوفيتي من هذه المنطقة .

- بروز أزمات ونزاعات معقدة خاصة مشاكل الحدود والأقليات وحالة التدهور الشامل المتعلقة باختلال في التوازنات الاقتصادية نتيجة عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق وكذلك المخاطر المرتبطة بعملية الانتقال نحور الديمقراطية وهي كلها مؤشرات كانت تنذر بتفجر الأوضاع [23] ، والمخاطر التي يمكن أن تأتي من الضفة الجنوبية للبحر المتوسط خاصة تلك المتعلقة باحتمال انفجار الأوضاع في ظل ظروف اقتصادية متأزمة وما لها من تداعيات على زيادة ظاهرة الهجرة التي اصبحت من الانشغالات الأمنية للأوربيين ، وأيضا حالة اللااستقرار التي تمر بها بعض الدول الناتجة عن تصاعد أعمال العنف في المواجهات مع تيار متطرف يعلن عداءه الصريح للغرب ، ويمكنه نقل نشاطاته إلى الضفة الأخرى من المتوسط كذلك انتشار اسلحة الدمار الشامل ونشاط الحركات الإرهابية [24] .

المبحث الثالث : الاتحاد الأوربي وحل الأزمة

في هذا المبحث نتناول دول الاتحاد الأوربي وكيفية حل هذه الأزمة ، ناهيك عن دمج اللاجئين في البيئة الأوربية .

المطلب الأول : دول الاتحاد الأوربي وكيفية حل الأزمة:

لقد مثلت أزمة اللاجئين هاجساً متزايدا لدول الاتحاد الأوربي ، حيث تعاني القارة الأوربية منذ اندلا ع الحرب في الدول العربية مثل (العراق وسوريا) أو منذ بدء الربيع العربي في بعض الدول العربية بتسارع في معدلات الهجرة إليها عبر طرق محددة تمر في الأغلب عبر البحر عن طريق ليبيا وإلى إيطاليا ،أوعن طريق تركيا ومنها إلى اليونان والمجر وصولا لقلب أوربا في محاولة لها للبحث عن سبل للسيطرة على التوافد الكبير بما يتناسب مع أعضائها [25] ، مع هذا برز الموقف الألماني باستقبال الوافدين إلى خلق مسارات لحركة اللاجئين من دول خط الاستقبال في اليونان وإيطاليا مرورا بدول مثل كرواتيا ، سلوفاكيا ، المجر، وصولاً إلى النمسا ومنها إلى المانيا ، أحدثت هذه المسارات ضغوطاً وإرباكاً لدول الممر التي لا تمتلك الإمكانيات المادية للتعامل مع هذا الحجم من الحركة البشرية والتي تتخوف من تداعياتها الأمنية والاقتصادية وكانت المجر من أكثر دول الممر تشدداً بالنسبة لهذه الأزمة ، حيث انتقد رئيس وزراء المجر (فيكتوريا اوربان) سياسة المانيا ووصفها بالإمبريالية الأخلاقية ، وحيث عارض فكرة ضرورة احتواء اللاجئين على أساس مبادئ حقوق الإنسان والتعددية الثقافية ، وأكد على ضياع الهوية المسيحية لأوربا كما أحدثت الأزمة توترات على صعيد كتلة دول شرق أوربا ذاتها بسبب الارتباك الناتج عن حركة تدفق اللاجئين نحو دول شرق أوربا ، وعجزت كرواتيا أيضا على احتواء أعداد اللاجئين المتزايدة إلى إغلاق حدودها مع صربيا فيما

وصف ((بانها الأزمة الأسوأ منذ عهد الحرب اليوغسلافية في التسعينات وهوالسيناريو الذي يبدو قابلاً للتكرار بين دول بالإضافة إلى اتجاه بعض الدول في شرق أوربا لإقامة أسوار على حدودها لمنع تسلل اللاجئين)) [26] ، وبموجب قوانين دبلن الأوربية والتعامل مع أزمة اللاجئين يتوجب على مطالب اللجوء أن يسجل طلبه في أول دولة من دول الاتحاد يصل إليها ، والدولة هي التي تقرر ما إذا كانت ستقبل أو ترفض الطلب ، ولكن أكثر من مليون شخص دخلوا الاتحاد الأوربي العام الماضي وهو ما دفع اليونان إلى فتح حدودها للاجئين دون تسجيلهم ليتجهوا إلى دول الاتحاد الأخرى[27] .

المطلب الثاني : دمج اللاجئين في البيئة الأوربية :

على الرغم من التوترات بين حكومات الاتحاد الأوربي ، ألا أن المهمة الحقيقية هي كيفية دمج اللاجئين الجدد بفعالية ، وتجنب بزوغ مجتمعات موازية جديدة ، حيث تعتبر الطريقة الوحيدة التي يمكن فيها الأوربيين الحفاظ على الثقة المتبادلة حول أي نمط حياة ستبقى وليس ثمة تحد أكبر من هذا يواجه أوربا اليوم ، وفي حالة أولية للاتحاد الأوربي في إقناع اللاجئين السياسيين بالبقاء في بلدان العبور بالمقابل توفر لهم معيشة لائقة مع فرص واقعية للحصول على الغذاء والرعاية الصحية والعمالة المؤقتة ، وأيضا إعطاء فرص للتعليم ولا يمكن لبعض اللاجئين العودة إلى ديارهم أو ليست لهم الرغبة بذلك نظرا لأنهم سيواجهون اضطهادا مستمراً ،كما إن الكثير يعيشون في أوضاع خطرة أو لديهم احتياجات محددة لا يمكن معالجتها في البدان الذين التمسوا في الحماية ، وفي مثل هذه الظروف فإن المفوضية تساعد على إعادة توطين اللاجئين في بلد ثالث بصيغة الحل الوحيد الدائم والآمن والقابل للتطبيق ، ثم تأتي دول أوربا الشمالية الغربية على رأس القائمة والتي توفر عدداً كبيرا من الحصص سنويا [28] .

لقد شددت المفوضية الأوربية على أن قرار إعادة توطين اللاجئين بشكل عام ، يتم اتخاذه على أساس طوعي فتتمتع كل دولة عضو التكتل الموحد بحق اتخاذ مثل هذا القرار لو أرادت ، دون أن يؤدي ذلك بالضرورة إلى تعميمه على باقي الدول الأعضاء حسب المفوضية الأوربية لشؤون اللاجئين .

الخاتمة

يحظى المشرق العربي بمكانة جيوسياسية مهمة في الخريطة السياسية العالمية، و أي تغيرات سياسية في المشرق العربي تؤثر على محيطها الجغرافي برمتها و الأزمة السورية لا تخرج عن هذا الإطار إذ تأثرت دول الجوار العربي و الدول الأوروبية بالمتغيرات السياسية و الأمنية الجارية في سورية . والعراق في إطار الحديث عن محركات أحداث الربيع العربي لا يمكن إغفال ما يمكن تسميته بالاستقطاب الاجتماعي ببعديه الاقتصادي و الثقافي و حتى المذهبي في الواقع العربي

– إن الأزمات المعقدة و الحروب تحتاج للإستراتيجيات مناسبة ودقيقة من أجل تحقيق انفراجا و صناعة الحلول، و هذه بدورها تتطلب عقلانية و موضوعية، لفهم الواقع

– .خلفت الأزمة في المنطقة العربية أوضاعا أمنية سيئة مما خلف ذلك نزوحا و لجوءا وخاصة من الشعب السوري والعراقي ، إضافة إلى المآسي و المعاناة الإنسانية البالغة وتفكك بنية الشعب الاجتماعية و ظهور الأحقاد الطائفية و النزاعات الانفصالية لدى بعض الإثنيات .

– أثبت تواصل الأزمة السورية والعراقية إلى حد الآن عجز المجتمع الدولي و مجلس الأمن على حفظ السلم و الأمن الدوليين في المنطقة ومحاولة لدول الجوار الإقليمي استيعاب تدفق اللاجئين السوريين و اللاجئين المقيمين داخل أراضيها منذ التدفق الأول، بوضع إطار من الإستراتيجيات لمواجهة الأزمات والتكيف من أجل تحسين المساعدات و الحكم على فعاليتها في تخفيف جوانب من المعاناة التي يعرفها اللاجئ السوري .والعراقي في قدرة الاتحاد الأوروبي في تقديم مساهمة كبيرة في تعامله مع اللاجئين السوريين و تحقيق مساعدات و فرص حقيقية نشطة و قادرة على التأثير على المستوى العالمي، و كذلك تأمين حماية و توطين اللاجئين السوريين بالدول الأوروبية على المدى القريب والبعيد في ظل تلاشي وجود حل للأزمة السورية في الأفق.

1 (سعد الله، عمر. (1977). تطور تدوين القانون الدولي الإنساني (ط1، ص 13-14). دار الغرب الإسلامي.
2 (سعد الله، عمر. (1977). تطور تدوين القانون الدولي الإنساني (ط1، ص 16). دار الغرب الإسلامي.
3 (فرج، صلاح الدين طلب. (2009). حقوق اللاجئين في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي. مجلة الجامعة الإسلامية، عمّان، 167.
4 (أمر الله، برهان. (2008). حق اللجوء السياسي: دراسة نظرية حق الملجأ في القانون الدولي (ص 32-33). دار النهضة العربية.
5 (نصر، هايل. (2006). حق اللجوء في فرنسا. الحوار المتمدن، (1578)، 22.
6 (الكيالي، عبد الوهاب. (2007). موسوعة السياسة (الجزء الخامس، ص 372). المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
7) الوالي، عبد الحميد. (2002). حماية اللاجئين في العالم الغربي. مجلة السياسة الدولية، (18)، 23.
8) منظمة العفو الدولية. (د.ت.). الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: الديباجة. مسترجع من -https://www.amnesty.org/ar/what-we-do/universal-declaration-of-human
9) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. (2005). اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين: أمثلة وأجوبة (ص 6).
10) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. (2005). مدخل للحماية الدولية للاجئين: حماية الأشخاص الذين هم موقع اهتمام المفوضية – برنامج التعليم الذاتي (ص 30).
11 (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. (2005). مدخل للحماية الدولية للاجئين: حماية الأشخاص الذين هم موقع اهتمام المفوضية – برنامج التعليم الذاتي (ص 31.(

12 (الرشيدي، أحمد. (1997). الحماية الدولية للاجئين (ط1، ص 61). مركز البحوث والدراسات السياسية.
13 (الرشيدي، أحمد. (1997). الحماية الدولية للاجئين (ط1، ص 62). مركز البحوث والدراسات السياسية.
14) تتكون الحركة الدولية بالإضافة إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر من 163 جمعية وطنية للصليب الأحمر أو الهلال الأحمر، ومن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمشار إليه في النص بكلمة الاتحاد.
15) يطلق على هذا الإعلان أيضاً اسم (إعلان توركو)، ويرد نصه في المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 19، أيار 1991، ص 261-266.
16) رشيد، سنان صلاح. (2013). العلاقات المصرية الأمريكية منذ ثورة 25 يناير [رسالة ماجستير غير منشورة]. معهد البحوث والدراسات العربية، مصر، ص 121.
17 (نصار، جوانا، تشاين، دون، وعوض، إبراهيم. (د.ت.). أزمات اللاجئين في العالم العربي. مجلة آفاق عربية، مركز ماكلونير للشرق الأوسط، (72)، 82.
18 (محمد، منى مصطفى. (2015، 14 تشرين الأول). تحديات أزمة اللاجئين في تركيا. جريدة المستقبل اللبنانية.
19) Reach Initiative. (2018). Defining community vulnerabilities: Lebanon (p. 88).
20 (معاهدة ماستريخت: معاهدة تم الاتفاق عليها من قبل المجلس الأوربي في مدينة ماستريخت الهولندية في كانون الأول 1991، ووُقِّعت في 1992/12/7، وعلى ضوئها تم إنشاء الاتحاد الأوربي. يُراجع: بيندر، جون، وأشرود، سايمون. (2015). الاتحاد الأوربي (خالد غريب علي، مترجم؛ ص 14). مؤسسة هنداوي.
21) (1) اتفاق دبلن: نظام قانوني وضعه الاتحاد الأوربي لتنسيق التعامل الموحد في قضايا اللجوء بين بلدانه وتحديد الدولة العضو المسؤولة عن دراسة طلبات اللاجئين. وُقِّعت في دبلن في 15 حزيران 1990 من قبل 12 دولة عضواً، ودخلت حيز التنفيذ في 1997/9/1. مسترجع من https://www.aljazeera.net/encyclopedia/events/2015/8/27/ (2) اتفاق شنغن: وُقِّعت الاتفاقية في 14 حزيران 1985 ودخلت حيز التنفيذ في 1995/3/26، وهدفت إلى إلغاء عمليات المراقبة على الحدود بين البلدان المشاركة، وتضمنت أحكاماً بشأن سياسة مشتركة للدخول المؤقت للأشخاص. مسترجع من https://www.dw.com/ar/
22 (منظمة هيومن رايتس ووتش. (2018). الاتحاد الأوربي: تقرير أحداث العام 2018. مسترجع من www.hrw.org/ar/world.report.2019
23) محمد، جاسم. (د.ت.). استراتيجية أمن أوربا. المركز الأوربي لدراسة مكافحة الإرهاب والاستخبارات. مسترجع من www.earoparabct.com؛ وبوعمامة، زهير. (2011). أمن القارة الأوربية في السياسة الخارجية الأمريكية بعد نهاية الحرب الباردة (ط1، ص 183). دار الوسام العربي للنشر.
24 (بوعمامة، زهير. (2011). أمن القارة الأوربية في السياسة الخارجية الأمريكية بعد نهاية الحرب الباردة (ط1، ص 184). دار الوسام العربي للنشر.
25 (الميناوي، محمود. (د.ت.). سيناريوهات متشابكة: تأثيرات أزمة اللاجئين والهجرة على المنطقة. مسترجع من www.fekr.online.com
26 (المفوضية الأوربية. (2015، 9 نيسان). تقرير عن المفوضية الأوربية: أزمة اللاجئين – المفوضية الأوربية تتخذ مواقف عملية حيال الأزمة.
27 (منظمة العفو الدولية. (د.ت.). اللاجئون وطالبو اللجوء والمهاجرون. مسترجع من www.amnesty.org/ar/er/what-we-do

28) ليهني، ستيفان. (د.ت.). كيف ستؤثر هذه الأزمة على الاستقرار السياسي في أوروبا. Carnegie. مسترجع من www.mec.org/publications/?fa=6158